

الإعلامية الليبية ومشاركتها في قضايا السلم الاجتماعي

(*)
د. فتحية الخير حمدو رحومة
FRAHOMA@YAHOO.COM

مقدمة :

إن مسألة مشاركة المرأة في بناء المجتمع هي من المسائل الملحة التي تحظى باهتمام متزايد في هذا العصر من أجل تحقيق السلم الاجتماعي، وبالتالي تحقيق التنمية وصنع التقدم، والمرأة عبر مراحل التاريخ وفي مختلف الحضارات الإنسانية شاركت إلى جانب الرجل في مختلف مناحي الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولم تتخل عن إسهامها في المجتمع ضمن الأطر المناطة بها بغض النظر عن طبيعتها، وضعف أو قوة تلك المشاركة التي تحددها عادة قيم ذلك المجتمع المتواجدة فيه آنذاك.

تلك المشاركة لم تعد كافية في هذا العصر نتيجة تعقد مجالات الحياة، وتطور الوسائل والتقنيات الحديثة في شتى المجالات، والحقيقة أن المرأة في المجتمع العربي الليبي لها دور رئيس شاركت من خلاله في الحفاظ على المنظومة الاجتماعية التي تضم (الدين، والعادات والتقاليد، والأعراف، والتراث، والثقافة) والتي تشكلت من خلالها الهوية الليبية، والمعايير التربوية، والقيم المعرفية للفرد والمجتمع، ولكن هذه المنظومة تأثرت كغيرها بالثقافات والمعارف الوافدة من المجتمعات الأخرى في ظل التقارب العالمي الذي تتسارع وتيرته بسبب تفاقم الثورة التقنية والالكترونية في ظل التطور الصناعي ما أفرز الثورة المعلوماتية المتزايدة التي بدورها أثرت على وسائل المعلومات والإعلام وتقنياتها أيضا.

(*) جامعة الزيتونة / كلية الفنون والإعلام - قسم الصحافة.

ومن هذا المنطلق نجد أن المهام التي تقع على كاهل المرأة الليبية بصفة عامة تزايدت، والمهام المطلوبة من المرأة (الإعلامية الليبية) تضاعفت وتشعبت، نتيجة لمتطلبات المهنة التي تمارسها، خاصة في ظل الظروف التي تمر بها بلادنا اليوم حيث تحتاج إعلاميات لديهن قدرة على الابتكار الفكري، والقدرة على القيادة الفعّالة والحكمة في مجالهن من أجل الحفاظ على مجتمعنا الليبي، والإسهام بصورة صحيحة في صنع الاستقرار، والوئام بين فئاته، وتوظيف وسائل الإعلام في الدعوة للتكاثف والتآزر، وتقديم الآراء والاتجاهات الخيرة من أجل تحقيق السلم الاجتماعي الذي يعد قضية بالغة الأهمية اليوم في مجتمعنا الليبي على كافة الأصعدة، وعلى الصعيد الإعلامي بصفة خاصة لأسباب عدة منها:

(1) أن مجتمعنا الليبي اليوم يمر بأزمة سياسية تلقي بظلالها على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإعلامية.

(2) أن وسائل الإعلام والصحافة وتقنياتها تكتسب كل يوم قوة، ويزداد تأثيرها في المجتمعات نتيجة مرافقتها للتطور التكنولوجي الصناعي المتنامي.

(3) أن المرأة تشكل نصف المجتمع، وحضورها في البرامج الاستراتيجية هو ما يكفل صلاح المجتمع وقوته وبدون مشاركتها يظل هذا المجتمع بعيداً عن التنمية.

(4) يشير الواقع إلى حقيقة مؤداها أن وسائل الإعلام بمختلف أنواعها تقوم بأدوار ذات صلة بالمنظومة الاجتماعية والأخلاقية والثقافية في المجتمع بغض النظر على طبيعة هذه الأدوار.

الدراسات السابقة :

أولا / دراسة زينب إحنيش عبد الله: عن سمات تقديم الأدوار السياسية والاجتماعية للمرأة الليبية في خطاب الصحافة الليبية، واعتمدت الدراسة على منهج المسح الإعلامي بشقيه الوصفي والتحليلي وتم تطبيقها على صحيفتي فبرابر والوطن لمدة سنة كاملة، وهدفت الدراسة إلى رصد سمات مضمون الخطاب الخاص بالدور السياسي والاجتماعي للمرأة الليبية في الصحيفتين المذكورتين، وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

أن أهم القضايا السياسية الخاصة بالمرأة التي اهتم بها القارئون بالاتصال تمثلت في الدستور وجاءت نسبتها في صحيفة الوطن 33.3%، وفي صحيفة فبراير 44.4%، وفي الجانب الاجتماعي حظيت قضية العنف ضد المرأة في خطاب الصحيفتين بنسب متساوية من الاهتمام بلغت 22%، وكانت قضية الطلاق من أهم القضايا التي أكد القارئون بالاتصال على أهميتها وبلغت نسبتها 66.7%، في حين جاءت النشاطات الاجتماعية كدور مهم للمرأة بالنسبة للقائمين بالاتصال بنسبة 44.4%.

كما أن الأدوار السلبية للمرأة الليبية في صحيفتي الدراسة جاءت بنسب عالية وهي 75% في صحيفة الوطن، و 45.5% في صحيفة فبراير، وهناك إهمال واضح للمرأة الليبية في خطاب صحيفتي الدراسة، ومعضلة في التعامل معها، وإعطائها حقوقها في المجتمع الليبي، وإبراز أدوارها السياسية والاجتماعية، إضافة إلى الضغوطات التي تواجه القارئين بالاتصال، ومنها قلة العائد المادي، وقلة عدد العاملين، والافتقار إلى الدورات التدريبية التي تصقل مهارات الصحفي، والاعتماد الكبير على الأخبار على حساب الأشكال الصحفية الأخرى كالمقابلة، والتحقيق، والتقرير، والمقال، والكاركاتير.

ثانياً / دراسة تبرة محمد عثمان : حول واقع عمل الإعلاميات الليبيات في المؤسسات الإعلامية، وهدفت إلى رصد الإشكاليات والتحديات المهنية والمجتمعية التي تواجه الصحفيات في ليبيا، واستخدمت الباحثة منهج البحث الإعلامي واستمارة الاستبيان والمقابلة الشخصية، وأجريت الدراسة على عينة تتضمن 200 صحفية يعملن في ثلاث صحف هي (الفجر، والشمس، والجماهيرية) سابقا، ومجلتي البيت والأمل باستخدام أسلوب الحصر الشامل، وخلصت الدراسة إلى النتائج التالية:

- أن نصف المبحوثات 59.0% مستواهن جامعي، و 42.0% تخصصهن صحافة.
- أن 20% فقط من المبحوثات حضرن دورات تدريبية أغلبها في التحرير الصحفي، في حين أن 46.0% لم يحضرن أي دورات داخلية أو خارجية.
- أغلبية المبحوثات يفضلن تغطية الموضوعات الاجتماعية بنسبة 36.0%، يليها الموضوعات الثقافية بنسبة 73.0%.

- ترى ما يقارب نصف المبحوثات أن الأسرة والمحيط الاجتماعي للصحفيات يتقبل مهنة الصحافة للمرأة بدرجة قليلة وهي 49.0%، وترى 42.5% منهن أن الرجل الليبي يعرض عن الزواج بالمرأة الصحفية.
 - تعترض المرأة الليبية العاملة بالصحافة صعوبات تتصل بالمؤسسة الصحفية بنسبة 46%، وصعوبات الميدان بنسبة 34%، والصعوبات الاجتماعية بنسبة 31%.
- مشكلة البحث :

تسعى الباحثة إلى التعرف على طبيعة مشاركة المرأة الإعلامية الليبية في وسائل الإعلام وصلتها بالقوانين المشرعة للإعلام وبالمجتمع وقضاياها، والتزاماتها نحوه. ومن هذا المنطلق تثير هذه الورقة تساؤلات عدة ترتبط بطبيعة عمل المرأة في مجال الإعلام:

- أولاً / ما طبيعة العمل الذي تقوم به المرأة في المؤسسات الإعلامية؟
- ثانياً / ماهي القوانين والتشريعات الإعلامية التي تستند إليها المرأة الإعلامية؟
- ثالثاً / ما هي القضايا التي تعالجها الإعلامية الليبية من خلال مشاركتها في العمل الإعلامي؟
- رابعاً / ما الدور المنوط بالإعلامية الليبية أن تؤديه في هذه المرحلة؟
- أهداف هذه الورقة البحثية :
- (1) التعرف على طبيعة عمل المرأة في المؤسسات الإعلامية.
 - (2) الوقوف على القوانين والتشريعات التي تنظم عمل الإعلامية الليبية.
 - (3) معرفة القضايا التي ينبغي على الإعلامية الليبية المشاركة في إنجازها في هذه المرحلة.
- التعريفات الإجرائية :

الإعلامية الليبية: ويشمل كل النساء اللبنيات المتخصصات في مجالي الصحافة والإذاعة، والعاملات في المؤسسات الإعلامية في ليبيا، وكذلك اللواتي يمارسن هذه المهنة، ولهن خبرة فيها مع حصولهن على مؤهلات علمية مختلفة.

المشاركة: وتقصد الباحثة المشاركة الفعلية للمرأة الليبية الإعلامية في وضع الخطط والاستراتيجيات الإعلامية، و في انتقاء مختلف الموضوعات والقضايا الملحة في

المجتمع، والتي تحتاج إلى تناول وإثراء للوصول إلى حلول بشأنها تدعم الاستقرار والتكافل وتسهم في تحقيق السلم الاجتماعي.

السلم الاجتماعي: هو تحقق الاستقرار والأمن والوئام بين أفراد المجتمع وفئاته بمختلف مكوناتها، وحل جميع القضايا والمشاكل بشكل سلمي قائم على الحوار المتبادل واحترام الرأي والرأي الآخر دون اللجوء إلى العنف، وفي ظل مبادئ أخلاقية وقوانين وتشريعات متفق عليها.

**أولا / طبيعة عمل المرأة في المؤسسات الإعلامية :
الصحفية الليبية :**

تضم أغلب الجامعات الليبية كليات للفنون والإعلام، وبعضها يحتوي على أقسام للإعلام، وهذه المؤسسات التعليمية تدفع على مدار السنوات بمجموعات من الخريجين في المجالات الإعلامية التي تتضمن تخصصات الصحافة والإذاعة والعلاقات العامة إضافة لأنواع الفنون الأخرى للانخراط في المجتمع.

والواقع يشير إلى عدم وجود تمييز في قبول الطلبة من الذكور والإناث في التخصصات المذكورة، كما لا يوجد تمييز في التحاقهم للعمل في المؤسسات الإعلامية الحكومية منها أو الخاصة. ولكن هناك تفاوت كبير في عدد الممارسين لهذه المهن من النوعين حيث تفوق نسبة الذكور نسبة الإناث وهذا ما أكدته دراسة ميدانية حديثة على القائم بالاتصال بهيئة دعم وتشجيع الصحافة طبقت خلال الفترة من 2016/9/21 حتى 2017/3/22 وشملت الصحف والمجلات الصادرة عن هذه المؤسسة حيث تبين أن حوالي ثلثي الباحثين من فئة الذكور بنسبة قدرها 68.7% بينما فئة الإناث بلغت 31% (1)

في صحف الدراسة، وهذه النتيجة قد لا ترتبط بقلّة عدد النساء اللواتي يدرسن في كليات الإعلام في بلادنا، حيث أن أغلب المدن بها كليات أو أقسام للإعلام تضم أعداداً لا بأس بها من الطالبات، ولكن ترتبط باتجاههن بعد التخرج للعمل في مؤسسات تعليمية أو في مهن إدارية لا صلة لها بالإعلام، وتسهم الأعراف والتقاليد في المجتمع

(1) أحمد عاشور الهمال، الممارسة المهنية في الصحافة الليبية والعوامل المؤثرة فيها : دراسة ميدانية على القائم بالاتصال بهيئة دعم وتشجيع الصحافة ، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة طرابلس، كلية الفنون والإعلام، قسم الإعلام، 2019، ص 107.

وضغوط الأسرة في رسم هذه الخيارات للمرأة لأن هذه الأعراف والتقاليد لا ترتبط فقط بالجانب المهني، ولكنها تنعكس غالباً على مستقبل المرأة في الاستقرار والزواج أيضاً، وأوضحت دراسة أجريت حول واقع عمل الإعلاميات الليبيات أن (نصف المبحوثات ونسبتهن 49.0% ترين أن الأسرة والمحيط الاجتماعي لا يتقبل مهنة الصحافة للمرأة إلا بدرجة قليلة، في حين أن 42.5% من المبحوثات ترين أن الرجل الليبي يعرض عن الزواج بالمرأة الصحفية)⁽¹⁾ حيث نجد أغلب العائلات في ليبيا تفضل ارتباط أبنائها بفتيات يعملن في سلك التعليم، ومبرر تلك العائلات دائماً أن هذا المجال مناسب للمرأة؛ لأنه لا يتطلب بقاءها وقتاً طويلاً خارج المنزل كما في بقية المهن، مما يساعدها في الاهتمام أكثر بمهام بيتها، كما يضمن مجال التعليم عدم الاختلاط بصورة كبيرة مع الرجال.

وهذه الفكرة راسخة في أذهان الكثير من المسؤولين في مختلف القطاعات في المجتمع ومنها وزارة العمل ووزارة التعليم باعتبارهم قبل أن يتولوا هذه المسؤوليات هم جزء من المنظومة الاجتماعية للبيئة التي يعيشون فيها بمعتقداتها وأعرافها، وبالتالي يقومون (بتوظيف وتشجيع المرأة للعمل في قطاعات معينة، وعدم تحفيزها ومنحها فرصة عمل مناسبة في مجالات أخرى مما نتج عنه وجود فائض وظيفي حيث أصدرت اللجنة الشعبية العامة سنة 2007 قرار الفائض الوظيفي، وكان التراكم في قطاعات التعليم والصحة والإدارة العامة).⁽²⁾

إن قلة عدد النساء المتخصصات في الإعلام بالمؤسسات الإعلامية يؤثر على طبيعة عملهن حيث تكون مشاركتهم غير كافية لنجاح العمل الإعلامي، وإنجازه باحترافية وينعكس ذلك على مستوى تواجدهن أيضاً في مجالات مهمة تتصل بكتابة المقالة والتحقيق والتقرير والمقابلة الصحفية وهي من أبرز أنواع الفنون الصحفية التي

(1) تبرة إسماعيل عثمان الحباسي، واقع عمل الإعلاميات الليبيات في المؤسسات الإعلامية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة طرابلس، كلية الفنون والإعلام، قسم الإعلام، 2013، ملخص الرسالة، موقع مركز البحوث والاستشارات والتدريب على شبكة المعلومات، ص2. زيارة بتاريخ 5-3-2020.

(2) هالة بوقعيص، ومحمد تنتوش، تقرير حول المرأة في سوق العمل الليبي: واقع وتحديات، مؤسسة فريديتشايبيرت، ومركز جسور للدراسات والتنمية، مكتب ليبيا، 2017، ص18.

تتيح للصحفي ممارسة التوجيه والإرشاد ومناقشة وطرح الآراء حيث ترتبط هذه الفنون بقضايا المجتمع التي تمس كافة فئاته وتؤثر في تكوين الاتجاهات وتنمية الثقافات والمعارف. ولكن في هذا الجانب أيضاً ووفق دراسة رصدت تطور أداء الصحفيين الليبيين اتضح في نتائجها "تفوق نسبة العاملين الذكور على الإناث في مجال التحرير والإخراج الصحفي، إذ بلغت نسبة (الذكور) 68.5% في حين بلغت نسبة (الإناث) 31.5%... وأن ما يقارب من ثلاثة أرباع المبحوثين مستواهم التعليمي (جامعي) بنسبة 72.5%".⁽¹⁾

ويتضح من خلال ما سبق أن المرأة في ليبيا تقتصر أغلب أدوارها في التربية والتعليم والصحة، وهذه المجالات ذات قيم ومعارف ثابتة ترتبط بمناهج وقدرات ومهارات عملية أظهرت المرأة كفاءة في أدائها، ولكن هذه المجالات على أهميتها تختزل قدرات المرأة ولا تمكنها من المشاركة الفعالة في تنمية المجتمع حيث هو بحاجة ماسة لقدرات وطاقات المرأة الفكرية الخلاقة، وخاصة مع التطورات الهائلة في كافة المجالات، ويمكن هنا وضع جدول يوضح النتائج الميدانية لبعض الدراسات التي استخدمتها الباحثة، حيث يساعد في جعل المقارنة بين هذه النتائج أوضح، وأسهل للقارئ.

القائم بالاتصال بهيئة دعم وتشجيع الصحافة	سمات تقديم الأدوار السياسية والاجتماعية للمرأة الليبية في خطاب الصحافة	واقع عمل الإعلاميات الليبيات في المؤسسات الإعلامية	تطور الأداء الصحفي لأنواع الفنون الصحفية
الصحف والمجلات	صحفتي الوطن وفبراير	تقبل الأسرة والمجتمع لمهنة الصحفية	التحرير والإخراج الصحفي
نسبة الذكور 68.7%	نسبة الذكور في فبراير 77.7%	49.0% من المبحوثات نسبة قليلة	نسبة الذكور 68.5%
نسبة الإناث 31%	نسبة الإناث 22.2%	42.5% من المبحوثات الرجل لا يتزوج صحفية	نسبة الإناث 31.5%
2017	2016	2013	2010

(1) أحمد بشير الغول، استخدامات الصحفيين الليبيين للتقنيات الحديثة ودورها في تطوير أدائهم الصحفي: دراسة ميدانية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة طرابلس، كلية الفنون والإعلام، قسم الإعلام، 2010، ص 166.

وتتفق نتائج هذه الدراسات الأربع التي أُجريت خلال السنوات المبينة (2010، 2013، 2016، 2017) حول عدة حقائق منها تدني نسبة الإعلاميات الليبيات مقارنة بنسبة الإعلاميين في المؤسسات والصحف الإعلامية، كما أنه في مجال ممارسة التحرير والإخراج تفوق نسبة المحررين نسبة المحررات، ونحن نعلم أن فنون التحرير والإخراج الصحفي باستثناء الخبر هي الفنون التي تبرز من خلالها شخصية الصحفي، وتسهم في صقل أدائه، وزيادة قدراته وخبرته، وهي فنون تتيح المشاركة الفعلية من خلال التوجهات المختلفة والثقافات والآراء المتعددة، وحين نجد أن وجود المرأة الإعلامية في هذه الفنون أقل بكثير من الرجل الإعلامي، فإننا نستدل من هنا على قوة العامل الاجتماعي فيما يتصل بالعادات والتقاليد والدور الذي تلعبه في تقليص المشاركة الفعلية للإعلامية الليبية وعدم الاستفادة من قدراتها الفكرية، هذه الهيمنة الاجتماعية في بلادنا ترى أن مهنة الصحافة بشقيها (مسموعة ومرئية) لاتناسب المرأة حيث أوضحت الدراسة التي رصدت واقع عمل الإعلاميات الليبيات في المؤسسات الإعلامية تأكيداً على عدم تقبل المجتمع مهنة الصحافة للنساء إلا بقدر ضئيل، كما أن اختيارهن لهذه المهنة تكون له غالباً ضريبة اجتماعية تؤثر على حياتهن الخاصة، وتشمل في تقليل فرصتهن في الزواج بسبب عزوف الرجل الليبي عن الزواج بالمرأة الإعلامية.

وهذا الواقع الذي تعيشه المرأة الليبية لم يمنع بعض الإعلاميات من التميز بحيث أسندت لهن مسؤوليات مهمة من منطلق إثباتتهن لأنفسهن، وجدارتهن لتولي وإدارة تلك المسؤوليات، ونذكر منهن السيدة فتحية الجديدي التي تتولى مهمة مدير تحرير صحيفة الصباح التي تصدر عن الهيئة العامة للصحافة، وفي إدارة المجالات أيضاً تميزت ثلة من الصحفيات منهن الصحفية سائلة المدني، وسعاد سالم في مجلة البيت العريقة.

ويتضح أن هذا الوضع لا تنفرد به ليبيا دون شقيقاتها العربيات حيث (نرى تميز لبعض الإعلاميات العربيات في مناصب قيادية وحضور يظل محدود نسبياً مقارنة بعدد الرجال، كما أن ذلك الحضور لا يقترن بثقافة مساواة أو انتشار لمفهوم النوع الاجتماعي في المراكز القيادية وبالتالي ليس له تأثير إيجابي على صعيد تناول قضايا

المرأة في وسائل الإعلام، أو تضمين الرسالة الإعلامية بملاحح رؤية خاصة للمرأة القيادية).⁽¹⁾

مع إدراكنا للتطور المستمر في تقنيات ووسائل النشر الصحفي الذي استطاعت المرأة الإعلامية مواكبة قدر لا بأس به من آلياته، وسنحت الفرصة لبعضهن بالاستفادة من الدورات التي نظمتها مؤسساتهن الصحفية، إضافة إلى حصول بعضهن على دورات خاصة في الإعلام الإلكتروني خارج ليبيا من أجل تطوير أدائهن المهني الذي هو ضرورة في ظل تحول الصحافة المكتوبة لاستخدام وتطويع الخدمات التي يتيحها الحاسب الآلي في تصميم النسخ الصحفية الالكترونية، ومعالجة البيانات والمعلومات والصور وغيرها، وفي دراسة لقياس مدى اعتماد الصحفيين الليبيين على التقنيات الحديثة رأى أغلب المبحوثين 97% أن تقنية (الحاسب الآلي بأنواعه وتطبيقاته المختلفة) أبرز أنواع التقنيات الاتصالية المستخدمة في مجال التحرير والإخراج الصحفي في ليبيا تليها، (شبكة المعلومات الدولية) بنسبة 92.9% ومن ثمة (الهاتف المحمول) بنسبة 75.6%.⁽²⁾

الإذاعية الليبية :

تحظى الإذاعة المسموعة والمرئية بأهمية بالغة في المجتمع باعتبارهما من أهم مصادر المعرفة في المجتمع، فضلا عن دورهما في التربية والتوجيه، وتنمية المجتمع، والإسهام في طرح مشاكله وقضايا الملحة لإيجاد توافق بين الجمهور وخلق رأي عام ينتج حلول ترضي مختلف الأطراف.

وفي ظل الظروف التي يمر بها وطننا نعول كثيراً على الأدوار التي يمكن أن تلعبها الإذاعات المحلية في الإصلاح والسلم الاجتماعي بمجتمعنا الليبي الذي ينبغي أن يكون للمرأة دور فاعل ومتميز فيه، حيث تنتشر اليوم في جميع المدن والبلديات العديد من الإذاعات الحكومية والخاصة أيضاً بعد ثورة 17 فبراير 2011، وجاء "هذا الانتشار الكبير للمحطات الإذاعية عن طريق اللجنة العليا للطيف الترددي بطرابلس التابعة

(1) حنان يوسف، تقييم السياسات والاستراتيجيات في مجال الإعلام والمرأة، ورقة مقدمة لورشة المنتدى العربي حول المرأة والإعلام في ضوء المتغيرات الراهنة، المغرب، مراكش، 18/19 فبراير 2014، ص 56. زيارة بتاريخ 2020-2-26، س 18.7.

(2) أحمد بشير الغول، نفس المصدر والصفحة. <http://www.social.gov.ma/sites/default/files/Femme%26%20M%C3%A9dia.pdf>

لوزارة الاتصالات، حيث تم منح التراخيص لعشرات المحطات الإذاعية الخاصة وكسر بذلك الاحتكار الحكومي للنظام السابق للبث الإذاعي والتلفزيوني".⁽¹⁾

وفي المنطقة الغربية مثلاً توجد (إذاعة زوارة، وإذاعة صرمان، وإذاعة العجيلات، ووراديو صبراتة، وراديو الجميل، وراديو رقدالين، ولا يوجد عناصر نسائية في بعضها، وعدد الإعلاميات في البعض الآخر قليل لا يتجاوز 2 أو 3 إعلاميات يشتغلن مذيوعات في العادة، ووجودهن متقطع، مع انسحاب بعضهن، وتوقفهن عن العمل، مع استثناء إذاعة الزاوية الحكومية وهي تتبع إذاعة ليبيا الوطنية حيث عملت فيها ما يقارب 25 مذيعة على مدى السنوات الماضية، ورغم ذلك كان للمذيعة الليبية من خلال البرامج الحوارية دور في إيصال رسائل هادفة للمستمع تتصل بالإرشاد الأسري والتوعوي، ودور المرأة في المصالحة الوطنية)،⁽²⁾ ويتضح أن نسبة النساء العاملات في الإذاعات المحلية ضعيف جداً ومنحصر في إعداد وتقديم البرامج فقط، كما يوجد عزوف عن العمل في المجال الإذاعي من قبل المرأة ويؤكد هذه الحقيقة تقرير عن المرأة ووسائل الإعلام في ليبيا، ويوضح التحديات التي تعيق مشاركتها في هذا الجانب وهي وجود صارمة على الإعلاميين والصحفيين وغيرهم لنوع الكتابة المسموعة والمقروءة، كما أن المردود المادي محدود مع عدم وجود تسهيلات الوصول إلى العمل، مما جعل مساهمة المرأة في الإذاعة ووكالات الأنباء وفي مجالات التحرير والترجمة والإبراق والعلاقات العامة، والصحافة المكتوبة، والتلفزيون والتمثيل والمسرح وكافة أنواع الفنون محدود جداً).⁽³⁾ وهذا الأمر يتطلب دراسات وافية للعوامل التي تحد من مشاركة المرأة المتخصصة في الإذاعة، والأسباب التي تجعل مهامها غالباً تنحصر في تقديم البرامج، وعلى وجه الخصوص في البرامج الاجتماعية التقليدية والترفيهية، في

(1) نبيل عبد الحميد أبو القاسم، الإذاعات المحلية المسموعة ودورها في معالجة قضايا الشباب في ليبيا، (دراسة تحليلية ميدانية لإذاعتين صبراتة وزوارة المحليتين)، ماجستير غير منشورة، طرابلس، الأكاديمية الليبية، مدرسة الفنون والإعلام، قسم الإعلام، 2016، ص 62.

(2) مقابلة أجرتها الباحثة مع السيدة عائشة سويس، مذيعة براديو صبراتة، يوم الأحد الموافق 1-3-2020.

(3) التقرير الوطني لدولة ليبيا، بيجين 2015، ص 39، 40.

حين يحتاج مجتمعنا للإسهام الفكري للمرأة في قضايا السياسة والاقتصاد والثقافة وغيرها.

ومقارنة بقناة الشروق بمركز تطوير الإعلام الجديد التابع للدولة ويقع بمدينة طرابلس، نجد أن بعض الإدارات تتولى مسؤوليتها عناصر نسائية، حيث أن (مدير قناة الشروق هي السيدة نعيمة التواتي، وهي سكرتيرة تحرير صحيفة فبراير، ومقدمة برامج في القنوات الليبية ومراسلة، وقد حصلت على جائزة ليبيا للإبداع عن برنامج (صفحات اجتماعية) عام 2017، وتضم القناة 22 موظفة منهن المذيعات، إلى جانب المذيعين، وكذلك المتخصصين في التنفيذ والإخراج، كما أن رسالة البرامج هي خدمة تتصل بحياة المواطن وتدعو إلى اللحمة الوطنية، وتجميع الوطن وخطابها الإعلامي يدعو إلى التهذئة، وتناولت القناة ملفات اجتماعية واقتصادية على درجة من الأهمية ومنها ملفات المتقاعدين، والعنف ضد الطفل، والمحافظ الاستثمارية، وأزمة السيولة⁽¹⁾).

ونحن في الحقيقة بحاجة ماسة لتوظيف الإمكانيات التي تتيحها القنوات المرئية والمسموعة خدمة لمصلحة المجتمع، في تحقيق التكافل الاجتماعي والحفاظ على اللحمة الوطنية، والدعوة للتنمية الاقتصادية، وتوعية وتوجيه الشباب، وتقديم المعارف والخدمات التي يحتاجها المواطن، وهذا يتطلب التخطيط لاستراتيجيات إعلامية تصب في هذه الجوانب، والحقيقة لسنا وحدنا في ليبيا من يفتقر لهذا النوع من الإعلام الذي يحتاج لمذيعات متمكنات، وقادرات على صنع القرار حيث انتشرت خلال الخمس سنوات الأخيرة على وجه التحديد ظاهرة جديدة هي ظاهرة المذيع "النجم" والمذيع التي تستقطب المشاهد ليس لمضمون ما تقدمه من برنامجها بل مدى قدرتها على شد الانتباه. ولوحظ ازدياد عدد العاملات في مجال التلفزيونات العربية بشكل كبير، وهن في الغالب من فئة عمرية معينة وبمواصفات شكلية خاصة جداً، بل وقد تعدى الأمر ببعض المحطات ليصل إلى استخدامهم للمكات جمال سابقات أو عارضات أزياء.

(1) مقابلة مع الإعلامية نعيمة التواتي مدير قناة الشروق بمقر القناة، مركز تطوير الإعلام الجديد، الأحد 3-1-2020.

إلخ ، دون النظر إلى إمكانية كل من هاته النسوة أو الفتيات ومؤهلاتهن المهنية ⁽¹⁾. ويتضح أن الكثير من القنوات العربية بحاجة لوقفه جادة من قبل الحكومات ، والرأي العام ، والمرأة الإعلامية التي ينبغي أن تتحمل مسؤولياتها ، وتبادر إلى تغيير النظرة السلبية في وسائل الإعلام حول شخصيتها ، وألا تسمح باستخدامها بصورة مسيئة فقط من أجل تحقيق الأرباح المادية ، وشدها إلى الخلف وتقليل دورها الإيجابي في المجتمع وكما نشير هنا إلى أن ظاهرة التركيز على المظهر والمبالغة في هذا الجانب لم تقتصر على المرأة الإعلامية ، بل مما يثير الدهشة أن الرجل الإعلامي اليوم يظهر من خلال نشرات الأخبار والبرامج المتنوعة مستخدماً مستحضرات التجميل بشكل مبالغ فيه. ولا نغفل حقيقة أن القوائم بالاتصال في وسائل الإعلام الليبية يمارسن أعمالهن في مناخ غير مستقر ، حيث تبين من خلال بعض الأسئلة التي طرحت على بعضهن تعرضهن للكثير من العراقيل في عملهن ، بعضها ترتبط بالوضع العام في ليبيا ، وبعضها يتعرضن لها كونهن نساء.

وهذه الصعوبات تتمثل في:

- عدم استقرار الوضع السياسي في البلاد.
- الافتقار إلى الأمن والأمان المادي والنفسي.
- الحرب وانتشار السلاح والنزوح.
- غياب الحوافز والتشجيع المادي.
- تحييد المرأة الإعلامية بقصد أو بدونه من قبل الرجل عن المشاركة في بعض القضايا.
- الحاجة إلى القوانين والتشريعات التفصيلية الخاصة بالعمل الإعلامي.
- القيود الاجتماعية التي تحد من حرية المرأة في العمل والتنقل داخل وخارج ليبيا.

(1) خولة مطر، المذيعات العربيات : صورة جديدة للمرأة أم أداة لتسويق المحطات الفضائية؟ مقالة منشورة بمجلة عود الند الثقافية الفصلية، السنة الأولى، العدد 15، شتاء 2020، ص 5. الموقع على شبكة المعلومات <https://www.oudnad.net/spip.php?article2216> زيارة بتاريخ 2020-2-28، س 8:43 م.

القوانين والتشريعات التي تنظم عمل الإعلامية الليبية :

من أبرز الإشكاليات التي تواجه الإعلاميين الليبيين عامة، ومنهم الإعلامية الليبية هو عدم وجود تشريعات واضحة للإعلام تنظم مؤسساته، وتضع الأسس والقواعد التي يستند إليها، وعدم وجود ميثاق شرف لأخلاقيات الإعلام، كما أن غياب الدستور الذي يرسم سياسات الدولة وينظم كافة الجوانب في حياة الفرد والمجتمع ضاعف من هموم الإعلاميين الليبيين، وأربكهم مهنيًا، ونفسيًا، علاوة على ذلك فإن قانون رقم (76) لسنة 1972 بشأن المطبوعات مازالت العديد من مواده وخاصة العقابية سارية المفعول، رغم عدم صلاحيته للمعطيات والظروف والتغيرات التي تمر بها بلادنا، ولكننا هنا بحاجة لإلقاء الضوء على هذا القانون وبعض مواده.

قانون رقم (76) لسنة 1972 بشأن المطبوعات:⁽¹⁾

صدر هذا القانون عن مجلس قيادة الثورة بتاريخ 17 يونيو 1972، وضم (51) مادة وجاء هذا القانون بناء على توصيات المؤتمر الوطني العام الأول للاتحاد الاشتراكي العربي بشأن تنظيم الصحافة وترى الباحثة أن الضرورة تقتضي متابعة مضامين أهم المواد التي جاءت في هذا القانون ومناقشتها بإسهاب حتى يتسنى الاقتراب قدر الإمكان من تفهم طبيعة القيود التي وضعها النظام السياسي على حرية الممارسة الصحفية من خلال هذا التشريع المنظم للصحافة:

مادة (1) الصحافة والطباعة حرة لكل شخص الحق في حرية التعبير عن رأيه وفي إذاعة الآراء والأنباء بمختلف الوسائل وفقاً للحق الدستوري المنظم بهذا القانون وفي إطار مبادئ المجتمع وقيمه وأهدافه.
الرقابة على المطبوعات :

وتقرر المادة (2) أنه لا يجوز فرض الرقابة على الصحف قبل نشرها ويقصد بالرقابة في حكم هذه المادة الرقابة المتمثلة في شخص الرقيب الذي يتولى مهمة الرقابة نيابة عن إدارة المطبوعات أو أية جهة رقابية أخرى على الصحف قبل صدورها.

(1) مركز البحوث والمعلومات والتوثيق الثقافي والإعلامي، موسوعة التشريعات الثقافية والإعلامية، الجزء الثالث، طرابلس، 2006، ص 20 إلى 43.

وهذا القانون وفق رأي الباحثة يضع سقفاً للصحفي في تناوله لمختلف قضايا المجتمع لا يتجاوز الأهداف المعلن عنها في الاتحاد الاشتراكي العربي، مما يؤثر المهام التي تقوم بها الصحافة، ويجعلها تنحصر في نفس المهام التي يضطلع بها الاتحاد الاشتراكي.

الشروط الواجب توفرها في رئاسة التحرير وهيئة تحرير المطبوعة:

المادة (6)

تشترط النقاط الواردة في هذه المادة في رئيس التحرير:

- 1 (أن يكون عضواً في الاتحاد الاشتراكي العربي الليبي.
 - 2 (أن يجيد اللغة التي تصدر بها المطبوعة ويعرف آدابها.
 - 3 (أن يكون حاصلاً على مؤهل جامعي أو ما يعادله أو له خبرة لا تقل عن خمس سنوات في العمل بالصحافة محلياً أو بالخارج.
 - 4 (ألا يجمع بين العمل بالصحافة وأي عمل آخر.
 - 5 (تنطبق على المحرر نفس الشروط المتعلقة برئيس التحرير ويجوز بقرار من الوزير المختص إعفاء مواطني البلاد العربية من شرط التمتع بجنسية الجمهورية العربية الليبية أو دولة اتحاد الجمهوريات العربية.
- ويتضح أن عضوية الاتحاد الاشتراكي التي هي شرط أساسي لرئيس التحرير والمحررين إضافة إلى المؤهل العلمي أو الخبرة في ممارسة الصحافة، بينما لم يشار إليهما في المادة الخامسة للراغبين في إمتلاك مطبوعة، حيث يشترط التزامهم بأهداف الاتحاد الاشتراكي ومبادئ الثورة.
- أخلاقيات العمل الصحفي والإعلامي :

المادة (7)

تشترط في أصحاب المطبوعات الدورية وشبه الدورية، ورؤساء وأعضاء مجلس إدارتها ورؤساء وأمناء التحرير والمحررين أن يكونوا مؤمنين برسالة الصحافة والإعلام ومراعين لأخلاقيات العمل الصحفي الذي جاء في ضوابطه:

- تحري الموضوعية والصدق في العمل الإعلامي.

- العمل على التحقق من صحة المعلومات قبل نشرها وتصحيح ما تبين الخطأ في نشره.
 - الحرص على أن يكون الحصول على المعلومات بالطرق المشروعة.
 - عدم شغل الجماهير بما لاينفع أو بما يشيع الأبتذال أو يثير الغرائز أو يشهر بالأفراد والعائلات في فضائح أخلاقية.
 - عدم استغلال العمل الإعلامي للمنفعة الشخصية والارتزاق.
- وتبدو هذه الضوابط ذات الصلة بأخلاقيات العمل الصحفي والإعلامي في رأي الباحثة خجولة جداً ومقتضبة في حين كان يمكن أن تكون تفصيلية وتتضمن قضايا أشمل.
- إصدار المطبوعات :**
- وأوضحت المادة (8) إمكانية إصدار الصحافة المتخصصة في كافة المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية أيضاً واشترطت الحصول على ترخيص بإصدار المطبوعة، ويقوم الوزير المختص بعد اختيار من سيمنحون التراخيص بناء على الأفضلية بإصدار قرار بالخصوص.
- وتبين المادة (9) ضرورة تقديم طلب كتابي إلى مدير إدارة المطبوعات في حال الرغبة بإصدار أي مطبوعة، وهو المخول بالموافقة من عدمها على منح التراخيص وهذا الطلب يجب أن يتضمن معلومات تفصيلية دقيقة بعضها يتعلق بهوية طالب إصدار المطبوعة، اسمه، وشهرته، وسنه، ومحل إقامته، ومهنته، وجنسيته، وإذا كان شخصاً معنوياً يرفق الشهادة الدالة على ذلك وعقد تأسيسه، ونظامه الأساسي، وأسماء ممثليه، وأعضاء مجلس إدارته وسن كل منهم ومحل إقامته، ومهنته، وجنسيته.
- وبعضها يتعلق بالمطبوعة، اسمها، ولغتها التي ستصدر بها، وعنوان مقر إدارتها، والمكان الذي تصدر فيه، ورأس المال المخصص لطباعتها، وتخصصها ونشاطها، وعدد صفحاتها، ومصورة أو غير مصورة، ومواعيد صدورها.
- وبعضها يتعلق بمعلومات حول رئاسة هيئة التحرير بالمطبوعة، أسماؤهم، وشهرة كل منهم، وجنسيته، ومؤهلاته، وخبرته، وسنه.

المحظورات التي لا ينبغي نشرها في أي مطبوعة وفق ما جاء في المادة (29) من قانون المطبوعات مايلي:

- 1) مداولات وقرارات مجلس قيادة الثورة ومجلس الوزراء إلا بإذن من الجهات المختصة.
 - 2) تحركات القوات المسلحة وما يتعلق بتنظيمها أو تعبئتها أو تشكيلها أو عددها أو تسليحها أو إشاراتها أو مواقعها أو تدريبها أو أسماء المنتسبين إليها مقرونة بمناصبهم، إلا بإذن من القائد العام للقوات المسلحة.
 - 3) المحاكمة السرية ونصوص محاضرها.
 - 4) الدعاوى التي تصدر المحاكم قراراً بمنع نشرها.
 - 5) التشكيك في أهداف الثورة ومبادئها.
 - 6) الدعوة إلى حكم الطبقة أو الفرد.
 - 7) تحقير الديانات والمذاهب الدينية المعترف بها.
 - 8) انتهاك حرمة الآداب أو التشهير بسمعة الأشخاص.
 - 9) صور للمعدومين إلا بإذن من جهة الاختصاص.
 - 10) التعريفية الجمركية أو قرارات لجان التموين المتعلقة بالتسعيرة أو أجور الاستيراد أو القرارات المتعلقة بالعملة وذلك قبل الإذن بنشرها.
 - 11) الجانب السلبي من أي موضوع أو قضية وتجاهل الجانب الإيجابي بقصد تضليل الجماهير.
 - 12) ما يثير فتنة المذاهب أو الثأر أو دعوة الجاهلية.
 - 13) الأخبار التي من شأنها خفض قيمة العملة الوطنية أو سندات القروض الحكومية أو الإخلال بالثقة في الداخل والخارج.
- ويعاقب مرتكب هذه المخالفات بالسجن مع الغرامة ألف دينار، مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون العقوبات أو أي قانون آخر.
- يجوز وقف إصدار المطبوعة بقرار من الوزير المختص وتتبع في هذه الحالة الإجراءات المنصوص عليها في المادة (33) من هذا القانون.

وتسرى أحكام هذا القانون على المواطنين الراغبين في امتلاك مطبعة وتتبع نفس الإجراءات من حيث طلب الترخيص من مدير إدارة المطبوعات بوزارة الإعلام بعد موافقة وكيل وزارة الإعلام والجهات المعنية.

وما لفت نظر الباحثة في المحظورات الواردة في هذا القانون ثلاثة نقاط أولها هي (النقطة الخامسة) التي تتصل بحظر التشكيك في أهداف الثورة ومبادئها، أن صياغة هذه النقطة يجعل الصحافة ووسائل الإعلام الأخرى حذرة في تناولها لهذا الجانب من أن تفهم موضوعاتها على أنها شروع في التشكيك في الثورة أو مبادئها، وهذا يقيد الممارسة الصحفية، ويجعل المحرر يفتقد الأمن النفسي الذي يمكنه من الكتابة بحرية، أما ثانيهما فهي (النقطة السادسة) التي تحظر الدعوة لحكم الطبقة أو الفرد، مما يعني سد الباب أمام الحوار بشكل إيجابي أو حتى موضوعي عن كافة أشكال الأنظمة السياسية الموجودة بالعالم، كما أن (النقطة الحادية عشر) أيضاً التي تحظر على المطبوعة الكتابة أو الحديث عن الجوانب السلبية من موضوع ما وتجاهل إيجابياته، وإن فهم القارئ أنها نقطة تحفز على الموضوعية في التناول في النقد إلا أنها تكبح أيضاً حرية التعبير والكتابة وتجعل المحرر يمارس الرقابة الذاتية على إنتاجه خوفاً من الوقوع في المحذور، والتعرض للمساءلة والعقوبة وهذه النقاط وغيرها مما ورد في صياغة هذا القانون تجعل المادة (2) التي تمنع الرقابة المباشرة على الصحف تعارض ما جاء في غيرها من مواد المنع والحظر، وهذا ما توصلت إليه (دراسة تحليلية مقارنة لثلاثة قوانين شرعت للصحافة الليبية هي القانون رقم 4 لسنة 1950، والقانون رقم 11 لسنة 1959، والقانون رقم 76 لسنة 1972، الذي بلغت نسبة الرقابة المباشرة على الصحافة فيه (51.85%) من الإجمالي العام لنتائج فئة نوع الرقابة، كما اتضح التناقض بين ما جاء في المادة (2) التي تمنع الرقابة المسبقة على الصحف وغيرها من مواد المنع والرقابة في نفس القانون).⁽¹⁾

ومن الانتقادات التي يمكن توجيهها لقانون المطبوعات رقم (76) لسنة 1972:

(1) صلاح الدين رمضان عثمان، تشريعات الصحافة الليبية: دراسة تحليلية مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة، طرابلس، أكاديمية الدراسات العليا، مدرسة الإعلام والفنون، قسم الإعلام، 2008. ص 174.

- أن هذا القانون صدر وفق أيديولوجية ترتبط بفترة سياسية لم تعد موجودة اليوم.
 - أنه قانون صدر من أجل تنظيم الإعلام المطبوع الصحف والمجلات الورقية آنذاك.
 - أن هذا القانون غير شامل لوسائل الإعلام المسموعة والمرئية.
 - أن هذا القانون لم يعد مناسباً في ظل التطور الكبير الذي شهدته وسائل الإعلام واستخدامها لتقنيات الحاسب الآلي وشبكة المعلومات.
 - تقتضي التغيرات السياسية والاقتصادية والتطور في التقنيات الحديثة التأسيس لقوانين وتشريعات إعلامية شاملة لكافة وسائل الإعلام.
- دساتير ما بعد ثورة 17 فبراير:

واليوم بعد ثورة 17 فبراير 2011 صدر الإعلان الدستوري عن المجلس الوطني الانتقالي المؤقت، والذي يعلن ليبيا دولة ديمقراطية مستقلة، ويكفل حرية تكوين الأحزاب السياسية والجمعيات وكافة مؤسسات المجتمع المدني، وأهم ما ورد بخصوص الصحافة في المادة (14) هو ضمان "الدولة حرية الرأي وحرية التعبير الفردي والجماعي، وحرية البحث العلمي، وحرية الاتصال، وحرية الصحافة ووسائل الإعلام والطباعة والنشر وحرية التنقل، وحرية التجمع والتظاهر والاعتصام السلمي، وبما لا يتعارض مع القانون"،⁽¹⁾ كما جاء في المادة (38) من مشروع الدستور الليبي بشأن "حرية الصحافة والإعلام تضمن الدولة حرية وتعددية واستقلال وسائل الصحافة والإعلام، وحق المواطن في ملكيتها، ويحظر إيقافها إلا بأمر قضائي، أو حلها، إلا بحكم قضائي، ولا يجوز الحبس الاحتياطي في قضايا الصحافة"،⁽²⁾ وبالتالي كفلت هاتين المادتين حرية التعبير والرأي دون التمييز على أساس النوع الاجتماعي، فهي تنطبق على كل مواطن ذكراً كان أو أنثى، ونتاجاً لذلك زادت مساهمة المرأة في العمل الاجتماعي وحقوق الإنسان، ونشطت في مجال المجتمع المدني، والاتحاد النسائي وانخرطت في العديد من المنظمات التي تعنى بتنمية المرأة ودعمها اجتماعياً، وبعض

(1) الجريدة الرسمية، الإعلان الدستوري، السنة الأولى، العدد 1، 17 ربيع الأول 1433، 2012 / 2 / 1.

(2) مشروع الدستور الليبي، الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور، مدينة البيضاء، 2017-7-29، ص 7.

النساء نشطن في الجانب السياسي من خلال انتسابهن لبعض الأحزاب السياسية، وفي مجال الصحافة والإعلام هناك نساء بارزات وإن كن قلة، ولكن رغم الجهود التي نراها اليوم من قبل المرأة ومحاولاتها المشاركة في شتى المجالات، إلا أن هذه المشاركة ضعيفة ويشوبها أحياناً التردد نظراً للظروف التي تمر بها بلادنا اليوم من حروب، وفوضى وعدم الاستقرار السياسي والاقتصادي، وانتشار السلاح والجريمة في المجتمع. وفي ظل هذه الأوضاع التي لم تتبلور فيها بعد القوانين والتشريعات التي تحكم الصحافة ووسائل الإعلام الليبية الأخرى تأسست كذلك يوم 25 ديسمبر 2011 هيئة دعم وتشجيع الصحافة الليبية، وفي عام 2018 تغير اسمها وأصبح الهيئة العامة للصحافة والتي تتمثل أهدافها في⁽¹⁾

(1) الموضوعية والإنصاف والاحتراف والأخلاق باعتبارها عوامل أساسية للصحافة والصحفي.

(2) التعبير عن حرية الرأي بدل من استغلال جانب التعبير عن الرأي.

(3) كشف الحقائق المجردة والحرص على الثوابت والمعتقدات والقيم الإنسانية، والانتقاد من أجل الحقيقة.

(4) عدم التشهير والقذف الذي يعني (التشويه للشخصية) لغرض النيل من سمعته.

(5) الحياد وعدم التلاعب ببعض المعلومات والأخبار العامة.... لخدمة أغراض خاصة لا علاقة لها بحرية الصحافة

(6) البحث وتحري الدقة و السرعة في الخبر.

(7) نؤسس لوكالة أنباء محلية عالمية يستقي منها الخبر عن الشأن الليبي

(8) رفع مستوى العاملين في المهنة إلى أرقى مستويات المعرفة الصحفية.

(9) الانتساب إلى المنظمات الصحفية العالمية المستقلة لتكون الهيئة، هيئة صحفية حكومية مستقلة عن التوجهات أو النزاعات السياسية.

(1) أهداف هيئة دعم وتشجيع الصحافة الليبية، موقع الهيئة على الفيسبوك، <https://www.facebook.com/libya4press/>، زيارة بتاريخ 2020/3/5، س 11:30م.

(10) رفع مستوى العمل الإداري إلى أسنى مراحل التطبيق والجودة.

إن على الإعلاميين عامة، والإعلاميات بصفة خاصة التمسك بالمضامين الواردة في المادتين (14)، و(38) المتصلتين بحرية الصحافة والتعبير عن الرأي، والتأسيس لتشريعات إعلامية تنطلق منهما، والتكاثف ضمن مؤتمرات ولقاءات علمية يضعون فيها محاور ومقترحات تحفظ حقوقهم في حرية التعبير، وحقوقهم في المعرفة، وحقوقهم الاقتصادية والإنسانية، والمساهمة في تحقيق الأمن المجتمعي من خلال صياغة ميثاق شرف، وقد أكد استطلاع آراء عينة من الإعلاميين الليبيين أن "لدى الإعلاميين وعي واضح بضرورة تحملهم مسؤولية صياغة ميثاق الشرف المهني للإعلام، وهذا يقطع الطريق على أية فئة أخرى قد تستفيد من صياغته في خدمة مصالحها الشخصية، وعلى هذا فإن تعبير الميثاق المهني عن إرادة الإعلاميين سيكون له الأثر الإيجابي على استقرار الأداء المهني، وتحقيق حالة من الرضا الوظيفي اللذين ينعكسان بدورهما على استقرار وأمن المجتمع"،⁽¹⁾ ومن جانب آخر على الإعلاميات الليبيات القائمت بالاتصال العمل على التأسيس لتشريعات ذات خصوصية، تؤكد على الحفاظ على حقوقهن في جميع المجالات، ومجال الإعلام خاصة ومنها إسهام وسائل الإعلام بإبراز صورة المرأة كما هي في الواقع، وليس كما تصورها البرامج في القنوات الفضائية، وتثمين جهودها، وإتاحة الفرصة لها في المواقع القيادية الإعلامية عند امتلاكها المهارات والمعارف والقدرات المناسبة، وعدم الانتقاص من حقها استناداً إلى الصورة الذهنية لدى الرجال والمجتمع وأعرافه، أو ممارسة التمييز والعنف عليها فقط لكونها امرأة. وعلى المرأة في مجال الصحافة الاستفادة من الأهداف التي وضعتها الهيئة العامة للصحافة على الوجه الأمثل إذ أن أغلب ما جاء فيها من نقاط يسهم في صقل شخصيتها، وتحسين مهاراتها مما يعزز ثقتها في نفسها.

(1) خالد سعيد اسبيته، الحرية والمسؤولية والمهنية - نظرة لأخلاقيات العمل الإعلامي ودعم الأمن المجتمعي في ضوء استطلاع عينة من آراء الإعلاميين الليبيين، (بحث منشور في المجلة الليبية للدراسات الصادرة عن دار الزاوية للكتاب، العدد الثاني، أبريل 2013)، ص 32.

الإعلامية الليبية والقضايا الملحة في هذه المرحلة :

تفرض المرحلة التي تمر بها ليبيا والتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية على القوائم بالاتصال مهاماً إضافية تتصل بعدة مطالب، بعض هذه المطالب تشترك فيها جميع النساء في دول العالم الثالث، ومنها دولنا العربية، ومن خلال جهود المجتمع الدولي ومنظمات حقوق الإنسان وتقارير المنظمات والمؤسسات التي تعنى بالمرأة برزت العديد من القضايا خاصة بعد ثورات التغيير السياسي الذي حدث في أغلب دول الوطن العربي، حيث أوصت منظمة العفو الدولية في مؤتمرها بـ 15 ضرورة (إلغاء التمييز القانوني القائم على النوع الاجتماعي والذي يعيق مساواة المرأة بالرجل داخل العائلة، أو تجعل النساء ضحايا للعنف، وتغيير الممارسات العرفية التي تقوم على فكرة تفوق أي من الجنسين على الآخر، ووضع خطط لحماية المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان وحماية أنشطتهم).⁽¹⁾

وبعد ثورة 17 فبراير 2011 ظهرت العديد من التجمعات النسائية، ونشطت المرأة في منظمات المجتمع المدني ومنظمات حقوق المرأة، والدعوة إلى تعزيز دور المرأة في تحقيق المصالحة الوطنية والسلام الاجتماعي، وتحسين أوضاع المرأة الاقتصادية، والمطالبة بحقوقها في المشاركة السياسية وصنع القرار، وقد استعانت المنظمات المحلية بأحكام القرار 1325 لدفع بعثة الأمم المتحدة في ليبيا نحو الأخذ بوجهات نظر المرأة حول الأمن والمصالحة الوطنية والعدالة الانتقالية والحوار السياسي.

- التشبيك وإقامة الاتحادات والتحالفات النسائية في ليبيا.
- وثيقة المرأة الليبية للسلام ومسار الحوار النسائي الليبي، وإصدار أكثر من بيان باسم وصوت النساء الليبيات في الحوار السياسي الليبي.
- المواثيق والاتفاقيات الدولية الداعمة لمشاركة المرأة في المفاوضات الرسمية والتي وقعت عليها ليبيا.

(1) بكين+ 15، إحقاق حقوق المرأة، منظمة العفو الدولية، ص 12، زيارة بتاريخ 7-3-2020، س 12:24م.
<https://www.amnesty.org/download/Documents/36000/act770052010ara.pdf>

- أن يضمن دستور المستقبل المساواة التامة بين الرجال والنساء مع إشارة صريحة إلى المساواة بين الجنسين في نص الدستور، يجب أن يعلن الدستور بوضوح ضمن مواده أن المساواة تملو أي قانون".⁽¹⁾

مطالب إعلامية : المطلب الأول /

إن الظروف التي تمر بها بلادنا تتطلب أن تسهم الإعلاميات في إعادة التأسيس والبناء لكافة القيم المعرفية في مختلف المجالات، وذلك يتطلب منهن العمل على الذات وتحسين قدراتهن المهنية وخلق علاقات وثيقة بالمؤسسات الحقوقية، ومؤسسات المجتمع المدني للإلمام بالتفاصيل حول القضايا التي تشغل المرأة والرأي العام، وقضايا السلم الاجتماعي، وتفتيح هذه الموضوعات من خلال كتاباتهن، وبرامجهن والاجتهاد بالمقترحات وتفعيل الآراء في المجتمع للوصول إلى توافق بشأن هذه القضايا المصيرية بين أبناء شعبنا، أن هذه النشاطات تمنح الإعلاميات الليبيات القدرة على مواجهة المواقف الصعبة، واتخاذ القرارات، وتمكنهن من محاربة الصورة السلبية والنمطية للمرأة في وسائل الإعلام، التي تظهرها كائن ضعيف أو سلعة للإغراء التجاري، وتقولبها في الأفلام والمسلسلات وخاصة المدبلجة منها في قالب يهين تفكير وثقافة وشخصية المرأة على أرض الواقع.

المطلب الثاني /

التشريعات التي تتيح للمرأة المشاركة في صنع القرار والمساهمة في استراتيجيات وخطط التنمية في كل مجالات المجتمع والعمل على حماية حقوقها الاجتماعية والاقتصادية والإعلامية والثقافية، وهذا لا يتحقق إلا بعقد المؤتمرات والندوات الخاصة بالإعلاميين والمرأة الإعلامية، وتدارس البنود التي ينبغي أن يتضمنها

(1) أسماء حمادي، منظمات المجتمع المدني النسوية وتعزيز مشاركة المرأة في عمليات السلام والأمن، ورقة بحثية قدمت ضمن (مؤتمر مشاركة النساء في السلام، الأمن والعمليات الانتقالية في العالم العربي)، لبنان، بيروت، مؤسسة فريدريش ومساواة، ومركز دراسات المرأة، من 16-18 نوفمبر 2017، ص 426، 427. زيارة بتاريخ 2020-2-27، س 1:04 م.

الدستور الليبي من أجل إنصاف المرأة واحترام قدراتها ، ومعاملتها من منطلق الكفاءة والاستحقاق الوظيفي دون تمييز بينها وبين الرجل أثناء تولي المناصب القيادية.

المطلب الثالث /

التشريعات الإعلامية والتي تتضمن المواد التي تسهّل عمل المرأة في المجال الإعلامي، وتضمن لها تلقي دورات تدريبية مهنية تمكنها من مواكبة التقدم المستمر في مجال تقنيات الإعلام، وتزيج العراقيل التي تحول دون تقدمها، ومشاركتها في الدفع بالمجتمع نحو التكافل والتآزر، وتعميق الحس الوطني لدى المواطن.

توصيات البحث :

1) تسريع إعداد وإصدار الدستور الوطني الليبي حتي يمكن تفعيل القوانين في كل المجالات عامة، ومجال الإعلام بصفة خاصة؛ لأن التشريعات الإعلامية تستند على روح الدستور الوطني في كل بلد.

2) تحقيق الأمن والأمان للإعلامية الليبية سواء على مستوى المجتمع الذي تعيش به، أو على مستوى البيئة الإعلامية التي تعمل بها، ومعاملتها على قدم المساواة مع الرجل فكرياً ومهنياً، ووضع قوانين تحميها من الإهانة، والتحرش، و التهديد، والخطف.

3) إصدار ميثاق الشرف لأخلاقيات العمل الإعلامي تعتبر ضرورة ملحة تحمي حقوق الإعلامي وتؤكد على واجباته، علاوة على ضرورته لرأب الصدع في المجتمع وإطفاء الفتنة والقضاء على أسباب التششت ومحاربة ومقاضاة خطاب الكراهية في القنوات ووسائل الإعلام المختلفة.

4) الإسراع بوضع تشريعات للعمل الإعلامي، والاسترشاد بخبراء الإعلام الليبيين في هذا الجانب، وتجارب الدول الشقيقة على أن تكون شاملة لجميع أنواع وسائل الإعلام المطبوعة، والمسموعة، والمرئية، ووسائل التواصل الاجتماعي.

5) أن تتضمن تشريعات العمل الإعلامي مواد تؤكد على ضرورة مشاركة الإعلامية الليبية في صنع القرار في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، باعتبارها من فئة القادة في المجتمع.

- 6) أن تتضمن التشريعات الإعلامية مواداً تحسم بعض العراقيل التي تعطل المرأة عن المشاركة الفعّالة في إنجاز عملها، أو تحرمها من تلك المشاركة، ومنها أن تمنح التشريعات الإعلامية للمرأة حقها الذي نص عليه الشرع، وليس بمئة أحد وهو وجود مرافق من (المحارم) في ظروف العمل بآماكن بعيدة، أو حال السفر مع دفع كافة النفقات اللازمة، وتحويل هذه القضية من نقطة ضعف إلى نقطة قوة تمكنا من مشاركة المرأة في التنمية واستثمار طاقاتها.
- 7) إشراك الإعلامية الليبية في وضع الاستراتيجيات المناسبة لإصلاح وسائل الإعلام الليبي، وتكوين منتديات للإعلاميات ممن أنجزن دراسات ميدانية حول وسائل الإعلام للاستفادة من نتائج دراساتهم وتجاربهم.
- 8) إعداد برامج وندوات توعية بأهمية الدور الذي تؤديه الإعلامية الليبية في المجتمع من خلال مهنتها، وحاجة الوطن إلى جهودها جنباً إلى جنب مع الرجل من أجل تحقيق التنمية.
- 9) وضع خطط واستراتيجيات للإذاعات المحلية في البلديات وتوجيه برامجها بما يحقق التكافل الاجتماعي، ويعمق الحس الوطني لدى الشباب من أجل إشراكهم في التنمية.
- 10) تكاثف جهود الإعلاميات الليبيات من أجل تأسيس نقابة أو رابطة للإعلاميات الليبيات تحمي حقوقهن، وتوضح واجباتهن، وتتولى قضاياهن، وتدعم مواقفهن في المحاكم.
- 11) إنشاء مركز للتدريب والتأهيل للإعلاميات الليبيات قصد متابعة التطورات المهنية في مجال التقنيات الحديثة، والرفع من كفاءتهن في هذا الجانب.

الهوامش :

